

6

مرسوم رقم ١٩٣٥

احالة مشروع قانون الى مجلس النواب يرمي الى استبدال اسم قرية "بشتليدا" - محافظة جبل لبنان - قضاء جبيل باسم قرية "بشتليدا وفدار"

إِنَّ رَئِيسَ الْجُمْهُورِيَّةِ

بِنَاءَ عَلَيَّ الدَّسِيسُورِ

بناء على اقتراح وزير الداخلية والبلديات،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٤/٨/٢٠١٧،

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى : يحال الى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي الى استبدال اسم قرية "بشتليدا" في محافظة جبل لبنان - قضاء جبيل باسم قرية "بشتليدا وفدار".

المادة الثانية : ان رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ احكام هذا المرسوم.

بعيدا في ٢٩ تشرين الثاني ٢٠١٧
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

وزير الداخلية والبلديات
الامضاء : نهاد المشنوق



مشروع قانون

استبدال اسم قرية "بشتليدا" - محافظة جبل لبنان - قضاء جبيل باسم قرية "بشتليدا وفدار"

المادة الاولى : استبدال اسم قرية "بشتليدا" في محافظة جبل لبنان - قضاء جبيل الوارد في الجدول رقم (١) الملحق بالمرسوم الاشتراعي رقم ١١٦ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩ وتعديلاته، ليصبح قرية "بشتليدا وفدار"،
والباقي دون تعديل.

المادة الثانية : يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.



الاسباب الموجبة

حيث ان بلدية ومختار وسكان واهالي بلدة بشتليدا تقدموا بكتاب الى وزارة الداخلية والبلديات يطلبون بموجبه ابدال اسم بلدة بشتليدا، والوارد في الجدول رقم ١١/ الملحق بالمرسوم الاشتراعي رقم ١١/ الصادر بتاريخ ١٩٥٤/١٢/٢٩، ليصبح "بشتليدا وفدار" بدلاً من "بشتليدا"، وذلك استناداً الى وثائق ثبوتية رسمية مرفقة بالملف، وتعود لأكثر من خمسين عاماً يرد فيها اسم البلدة "بشتليدا وفدار"،

فقد تم اعداد مشروع القانون المرفق، راجين من مجلس النواب الكريم اقراره.



تقرير لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات

حول

مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ١٩٣٥

الرامي إلى استبدال اسم قرية "بشتليدا" - محافظة جبل لبنان - قضاء جبيل باسم قرية "بشتليدا وفدار"

عقدت لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات النيابية جلسة عند الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الاثنين الواقع فيه ٢٠١٨/١/٨ برئاسة رئيس اللجنة النائب سمير الجسر وحضور عدد كبير من النواب اعضاء اللجنة وذلك لدرس مشروع القانون الوارد أعلاه.

حضر الجلسة السادة:

- عن وزارة الداخلية والبلديات مدير عام المجالس والادارات المحلية بالإنابة السيدة فانتن أبو حسن

- عن وزارة المالية امين السجل العقاري في بيروت السيدة جويس عقل

بعد البحث والتداول والاطلاع على الاسباب الموجبة التي تشير إلى أنّ بلدية ومختار وأهالي بلدة "بشتليدا" تقدموا بكتاب الى وزارة الداخلية والبلديات يطلبون بموجبه إبدال اسم بلدة "بشتليدا" باسم "بشتليدا وفدار" وذلك استناداً الى وثائق ثبوتية رسمية تعود لاكثر من خمسين سنة يرد فيها اسم البلدة "بشتليدا وفدار".

وبعد الاستماع الى آراء ممثلي وزارتي الداخلية والبلديات والمالية اللتين لا تمانعان في ذلك، أقرت اللجنة مشروع القانون معدلاً حيث تمّ شطب عبارة "والباقي دون تعديل" الواردة في الفقرة الثانية من المادة الاولى واستبدالها بالفقرة الآتي نصها: "وتبقى التسمية في قيود السجل العقاري دون تعديل". واللجنة، إذ تحيل مشروع القانون، كما عدلته، الى المجلس النيابي الكريم، لترجة إقراره.

رئيس اللجنة

بيروت في ٢٠١٨/١/٨

النائب

سمير الجسر

مشروع قانون

استبدال اسم قرية "بشتليدا" - محافظة جبل لبنان - قضاء جبيل باسم قرية "بشتليدا وفدار"

كما عدلته لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات

المادة الاولى: استبدال اسم قرية "بشتليدا" في محافظة جبل لبنان - قضاء جبيل الوارد في الجدول رقم (١) الملحق بالمرسوم الاشتراعي رقم ١١٦ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته، ليصبح قرية "بشتليدا وفدار".

وتبقى التسمية في قيود السجل العقاري دون تعديل.

المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.